

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان - العراق

رقم القرار: ٢١

تأريخ القرار: ١٩٩٧/١٠/٥

« قرار »

استناداً الى احكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما اقترحه العدد القانوني من اعضاء المجلس الوطني لكوردستان - العراق قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٥ مايلي:

١- منح مخصصات مهنية خاصة مقطوعة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة دينار شهرياً لحملة بكالوريوس قانون او مايعادلها للعاملين في الدوائر ومؤسسات اقليم كوردستان.

٢- يستثنى من احكام الفقرة الاولى من هذا القرار (الحكام و رؤساء الوحدات الادارية و الهيئات التدريسية في الجامعات و المعاهد واصحاب الدرجات الخاصة).

٣- على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار.

٤- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية.

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان - العراق

رقم القرار: ٢٢

تأريخ القرار: ١٩٩٧/١٠/٦

« قرار »

استناداً الى احكام الفقرة الأولى من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه وزير العدل ووافق عليه مجلس الوزراء قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٦ إصدار القرار الآتي:

١- إيقاف العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٠، (قانون تعديل قانون إيجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩).

٢- إيقاف العمل بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٤٥ في ١٩٩١/٥/٢١.

٣- على الوزراء المختصين تنفيذ أحكام هذا القرار.

٤- ينفذ هذا القرار إعتباراً من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق